

شعب الإيمان

فصل في حمل المصحف و مسه – قال ا [عز و جل { في كتاب مكنون * لا يمسه إلا المطهرون {
– قال الحليني Bه : و قد علمنا أنه ليس في المساء إلا مطهر فدل ذلك على أن المراد بيان
أن الملائكة إنما وصلت إلى مس ذلك الكتاب لأنهم مطهرون و المطهر هو الميسر للعبادة و
المرضى لها فثبت أن المطهر من الناس هو الذي ينبغي له أن يمس المصحف و المحدث ليس كذلك
لأنه ممنوع من الصلاة و الطواف و الجنب و لامسه و ا [أعلم قال البيهقي C :